

كتاب الصلاة

قول من صحى على الله عليه وسلم وانشأ الخي وكان النصب
وحب الراس كذالك المقصود من قصة ابراهيم عليه السلام
ويخرج احواله الدعوة الى الله الاسلام وترك النصب في الزمان
وذلك لاننا اذا علم من حاله ان قال الامانة ما انشا وكلمة الله
وان لم يستحب وعاد في حق الله ليس وان الكعبة كانت موطئا
ومقيدا في وقت ما موراً ينظروه فان كان الحج البسبب واعيا به
الى الله كما هو دين نبينا وان نبينا عليه السلام من دعوتنا واننا
في حق نفسه ووارثته عليه الاسلام كان الواجب على من يعترف
بفضلنا وديننا اولادنا وبعدي السبع نداء وبها بين ان من حج
وقادى بينه ان يكون حاله مشكوكا ذلك وان لم يفسد من
فانما في نفسه والارثته انما لا يشك في قوله كما ومن غيب عن
الامر بسبب نفسه وما ذكرنا كذا من ان الجامع هو ان لا يتجاوز
في الغرض من الحج ان يخطى قوله واذا اصبغ على نيتي فخرجت
طريقه البلاء مع لربوم تحصيل الخطاب باهل الكعبة وحسب
والنقطة بالجلد في قوله اوجبان لقوله واذا اصبغ بيان الكعبة
يخرج من ترشيتة فلا يرد ما في شرح كذا ان في قول
الاربع حقه قوله فيكون الخطاب ما ذكرنا في قوله
بني الكعبة بالامور الاربعة والاربعه مع الاربعة
باري يكون مضافا اليه فالجواب عن قوله الممول معطوف
على ما قبله معطوف على القصة المشارة اليها بقوله يا ايها
ادوق سبق تفصيله بالامر عليه قوله من جعل الله لرسوله
احد ما خبر الخطاب والشي في انما ولان من انما خبر كما كانت
اي لا حل ان سرع انما في موضع الحال لا تفت كرهه فقد صحت ايها
كانت للنا سر قوله والامام اسره على يومه فان فعل الامر صحت
الآية كالازار والرداه ووجوب اليوم وانما يشاء النبي

من الجمل
انما اذا كان التعلق بفعله لا يقال متأخر عنه في الربة
والواو داخله على قال فالجواب

الخطبة

King Saud University

والخطبة واما العسكرو بكل من يقضى في بيته ان المراهق
الذي عليه الصلوة والسلام فان ما عدوا فكونا ما ملان عبد الصلوة
ليست اما من شاء من جمع الناموس له واما من شاء من جمع الناموس
تويعت ان من صفة اسم الفاعل على الاستمرار قوله الا
وكان من ذرية نوحان امانة باقية با ما ملان اولاد النبي
على الشاوب وان فرض عدم ما بعدهم امانه قوله ما ملان
اي في الجملة ان في جميع الاحكام اعدم انفا فالتسريع الذي اعدم
في الكحل قوله عطف على الكفاية جعل المعطوف جموع الجار والجر
اشارة الى ان المعطوف عليه الكفاية باعتبار محله العطف
اعدم صلاحيته الجار كونه مضافا اليه فيكون في تقدير اللفظ
على ما في معنوياته فان قيل ان العطف على الجار وبعده انما
الجار لا يصح على انه قال صاحب الصحاح ان كذا الشيء جار
العطف على الضمير المحرور ويرون ان الجار كمن في الكلام مرود
انتهى به عند هذا العطف لان القراءات التي قرئ بها الصلوة
عز النبي عليه الصلوة والسلام قرئ به في قوله عطفه على النبي
والسلام قوله وبعض آيات اشره كذا الى ان من التبعيض فان في قوله
الفعال شاد من بعض قوله كما تقول او استشهد بذلك كرفع
استجاء وحيزه عطف مفعول فاعل على مفعول فاعل انما
عطف التبعيض كما قيل ساكر كذا مفعول وزيد اي وكرم زيد
زيد لقيته بذلك والحق اصل انه خبر في معنى الطلب وكان اصله
واصل اجزاعه زبيح كذا عدل عند النبي صلى الله عليه وسلم
جهد من ثمة كلام المحكي كما تستحق من المعطوف عليه
كالتائب من المحكي والعدول من صفة الامر الى العطف في الربة
ومراعاة الادب عن النفاذ في عجزه ورواية الامر ومن الاحتساب
الواقف بموقفه ما يوق من كل نظر وهذا اظهر ان التقدير اجلي